

22965 - التسليم من الصلاة واحدة أم اثنتان ؟

السؤال

عند الانتهاء من الصلاة هل نسلم تسليمة واحدة أو تسليمتين ؟.

الإجابة المفصلة

قال الشيخ ابن باز رحمه الله :

ذهب الجمهور من أهل العلم إلى أن التسليمة الواحدة كافية لأنه قد ورد في بعض الأحاديث ما يدل على ذلك ، وذهب جمع من أهل العلم إلى أنه لا بد من تسليمتين لثبوت الأحاديث عن النبي صلى الله عليه وسلم بذلك ، ولقوله : (صلوا كما رأيتموني أصلي) رواه البخاري في صحيحه . وهذا القول هو الصواب .

والقول بإجزاء التسليمة الواحدة ضعيف لضعف الأحاديث الواردة في ذلك ، وعدم صراحتها في المطلوب ، ولو صحت لكانت شاذة لأنها قد خالفت ما هو أصح منها وأثبت وأصرح ، لكن من فعل ذلك - يعني : سلم تسليمة واحدة - جاهلاً أو معتقداً لصحة الأحاديث في ذلك فصلاته صحيحة . والله ولي التوفيق اهـ .